

5689 - حكم الحركة في الصلاة والتي ليست منها - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

بعث برسالة يسأل فيها عن الحركة في الصلاة. يقول ان هناك اناس يقولون ان الحركة في الصلاة تبطلها. وجهونا جزاكم الله خيرا.

العيب للصلاة لا يجوز الكثر. فمشي اليسير فيعفى عنه. عرفا - [00:00:00](#)

يعفى عنه. ولكن اذا كثر وتوالى ابطل الصلاة. فالواجب على المؤمن في صلاته والمؤمنة الحرص على هم اسباب سلامتها والحذر من

اسباب بطلانها. والشئ اليسير مثل هنا عندنا توبة او - [00:00:20](#)

وامامته او مصلحة لا يضر صلاته لكن افضل مرة واحدة لقوله صلى الله عليه وسلم في مثل هذا مرة او دعا فالمقصود ان المؤمن

يحرص على الخشوع والاقبال على صلاته والحضور فيما في قلبه وترك العيب والحركة غاية الحرص - [00:00:40](#)

قال تعالى قال الله سبحانه قد افلح المؤمنون الذين هم صلاتهم خاشعون. لكن اذا حديث يسيرا بان اخذ شيئا او طرحه او حنك رأسه

قليل او ما اشبه ذلك من الاشياء التي يفعلها الانسان بعض الاحيان لا تضر صلاته. لكن اذا كثر العيب وتوارت الحركات عرفا بطلا -

[00:01:10](#)

فينبغي الحذر نعم - [00:01:40](#)